Tahlìl Fatwà Al Tashabbuh Bighairi Al Muslimìn Fì Al Ihtifàl Bira'si Al Sanah Al Mìlàdiyah Fì Jazìrah Madura 'Inda Al Imàm 'Ali Jum'ah

Muhammad Nuruddien[a] and Mahmoud Ismaeil Mohamed Mashal[b]

[a]Universitas Islam Negeri Maulana Malik Ibrahim Malang, Indonesia
[b] Al-Azhar University Egypt & IMC Dubai, United Arab Emiratescorresponding author: mnuruddien@uin-malang.ac.id[a], m.mashal@imc.gov.ae

Received: 08-08-2023; Revised: 11-10-2023; Accepted: 21-11-2023
DOI: 10.31291/hn.v12i2.719

Abstract

In Islam, the issuance of a fatwa is a significant task that not everyone is equipped to do so, as it requires deep understanding of Islamic sciences, jurisprudence, and principles thereof. This study discusses the process of formulating a fatwa, particularly from Imam Ali Gomaa's perspective, emphasizing the importance of methodical approaches in fatwa creation. The paper uses a normative research approach, examining classical and contemporary texts and rulings. The study outlines a four-step fatwa issuance process: defining the issue, exploring its details, elucidating the legal ruling, and making the final decision. It highlights the need for fatwa producers to understand societal realities and connect them with religious texts, while ensuring moderation and balance. The paper also discusses nuances in judgments on acts resembling non-Muslim practices, stating they can range from being forbidden to commendable, depending on specific circumstances. For example, celebrating the Gregorian New Year is permissible, barring any religiously prohibited behaviors. This is despite objections from some factions, like the Madura scholars alliance, who view it as inappropriate resemblance with non-Muslim practices.

***keywords**: Fatwa on Tashabbuh; New Year; Madura; Ali Gomaa*

Heritage of Nusantara: International Journal of Religious Literature and Heritage, 12(2), 2023, 291 — 329
https://heritage.kemenag.go.id/index.php/heritage, p-ISSN: 2303-243X, e-ISSN: 2442-9031
This is an open access article under CC BY-NC-SA license
(https://creativecommons.org/licenses/ by-nc-sa/4.0/)

المستخلص

في الإسلام، يعد إصدار الفتوى مهمة كبيرة لا يمكن لأي أحد القيام بها، لأنها تتطلب فهمًا جيدا للعلوم الإسلامية والفقه ومبادئه. تناقش هذه الدراسة عملية صياغة الفتوى، خاصة من وجهة نظر الإمام علي جمعة، مع التأكيد على أهمية المنهجية في إصدار الفتوى. يستخدم البحث منهج البحث المعياري، حيث يدرس النصوص التراثية والأحكام المعاصرة. تتكون هذه الدراسة عملية إصدار الفتوى إلى أربع خطوات: تحديد المسألة، واستكشاف تفاصيلها، وبيان الحكم الشرعي، واتخاذ القرار النهائي. يجب أن يفهم الجميع على ضرورة فهم منتجي الفتاوى للحقائق المجتمعية وربطها بالنصوص الدينية مع ضمان الاعتدال والتوازن. ويبين البحث الفروق الدقيقة في الأحكام المتعلقة بالأفعال التي تشبه الممارسات غير الإسلامية، موضحة أنها يمكن أن تتراوح من المحرمة إلى المحمودة، اعتمادًا على ظروف محددة. على سبيل المثال،يجوز الاحتفال برأس السنة الميلادية، إلّا في حالات المحرمات الدينية. وذلك على الرغم من اعتراضات بعض الفصائل، مثل تحالف علماء مادورا، الذين يعتبرون ذلك تشابهًا غير مناسب مع الممارسات غير الإسلامية

الكلمات المفتاحية: فتوى التشبه؛ رأس السنة الميلادية؛ مادورا؛ علي جمعة

أ). مقدمة

الفتوى لها مكانتها عند الله تعالى لأن المفتي هو موقع أي وكيل عن رب العالمين, ولها مكانتها عند الناس لأنهم يرون أن الفتوى التي صدر من المفتي في مؤسسة الحكومة أو غيرها وسيلة من وسائل لفهم أمور دينهم وتمسكهم بها، وبهذا لا ينبغي لأحد أن يتصدر للفتوى إلى عامة الناس في مجتمعاتهم إلا وهو متخصص في العلوم الشرعية وعنده ملكة فقهية وأصولية لفهم النص والواقع والربط بينهما لإنزال الحكم الشرعي قبل إصدار الفتوى، لأن الفتوى ليس فقط مادة تدرس في المدارس والجامعات من خلال الكتب المقررة، بل إنها صناعة وفن في علوم الدين والحياة وهذه الصناعة تحتاج إلى الإتقان كشأن فن الطب والهندسة بل أشد، ويجب الإتقان في إصدار الفتوى، لأن من تكلم وأفتى في غير فنه أتى بالغرائب والعجائب التي تثير الفتن بين المجتمع, وإثارة الفتن وزعزعة المجتمع تؤدي إلى عدم استقرار الدولة وتخريبها، كم من دولة مستقرة متقدمة خربت بسبب الفتاوى اللاتي صدرت من غير أهلها.

إن شأن الفتوى في الإسلام شأن في غاية عظيمة، فهي خلافة للنبي صلى الله عليه وسلم في وظيفة من وظائفه في البيان عن مراد الله تعالى, فبقدر مجد وعلو شأنها وأجرها يكون خطرها ووزرها لمن يتولاها بغير علم[1], وقد قال صلى الله عليه وسلم أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار[2]. وقوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه أبي داود في سننه عن أبي هريرة رضي الله

[1] بن بيه عبد الله, *صناعة الفتوى وفقه الأقليات*, الثالثة (دبي: مسار للطباعة والنشر, 2013), 35.

[2] السيوطي جلال الدين, *جمع الجوامع المعروف بالجامع الكبير*, الجديدة vol. 1 ,)القاهرة: الأزهر الشريف دار السعادة للطباعة, 2005), 391.

عنه أن من أفتى بغير علم كان إثمه على من أفتاه[3]. ومن هنا جاءت الأسئلة حول كيفية تكوين المنهج السليم في اصدار الفتوى في المجتمع حول فقه التشبه بغير المسلمين عند الإمام علي جمعة.

ب. منهج البحث

هذا البحث بمدخل البحث النوعي عن طريق جمع المصادر والكتب الموثقة من التراث والمعاصرة والفتاوى الرسمية من الدولة أو المؤسسة الدينية العالمية وعرض البيانات لكل الآراء بالألفاظ والكلمات والتحاليل البحثية للوصول إلى المنهج القويم وبقصد عرض البيانات الموصولة. وطريقة جمع البيانات في هذا البحث تعتمد على عنصرين أساسيين هما دراسة الوثائق المتعلقة بالموضوع، وذلك بجمع المصادر والمواد المنهجية الإفتائية التراثية والمعاصرة. والبيانات التي يستخدمها الباحث في بحثه، وجمع المصادر قد يكون عن طريق تصفح الكتب الموجودة في مكتبة الباحث الشخصية وقد يكون بتحميل الكتب المطلوبة عبر مواقع المكتبات الالكترونية, ويقوم الباحث أيضا بإرسال السؤال إلى الجهة الرسمية إلى أهل العلم والفضل المتبحر في علوم الشريعة كمفتي الديار المصرية, والمفتي العام للمملكة الهاشمية الأردنية وغيرها من البلدان الإسلامية من خلال دار الإفتاء، وبعد القيام بجمع البيانات وذلك وفق الطرق المعروفة في البحوث العلمية، فلابد من أن يجهز هذه البيانات ويقوم بتحليلها على الطريقة العلمية الصحيحة، وذلك لتسهيل فهم البيانات المتحصل عليها من مصادرها، وذلك من خلال عدة خطوات: التحرير والتحليل والتحقيق وتخريج النصوص المتعلقة بالفتاوى

[3] السجستاني سليمان بن الأشعث, *سنن أبي داود*, الأولى) vol. 4 ,بيروت: دار ابن حزم, 1997), 44.

وأحكام معاملة غير المسلمين في أعيادهم وذكر صحتها من ضعفها وقبولها من مردودها.

ج. النتائج والبحث

أ). الإمام علي جمعة

العلامة المجتهد الأصولي، الأستاذ الإمام نور الدين علي بن جمعة الأزهري الشافعي، مفتي الديار المصرية من عام 2003 حتى 2013 م. ورئيس لجنة الشؤون الدينية في مجلس النواب المصري، ومؤسس جمعية مصر الخير, ولد فضيلة الإمام في محافظة بني سويف، يوم الإثنين 21 جمادى الأخرة، سنة 1371 من الهجرة ، الموافق 3 مارس سنة 1952 من الميلاد, وقرأ فضيلة الإمام القرآن الكريم كاملاً على يدي العلامة القارئ شيخ قراء الجامع الأزهر فضيلة حضرة الشيخ محمد إسماعيل الهمداني.

وقد من الله على فضيلة الإمام باكتمال الأوجه حتى تم بنيانه عالما مجددا لا يضع عصى الترحال عن طلب العلم وعابدا يرجوا رضوان ربه وداعية للوسطية السمحة، يعرف دوره كخليفة في الأرض، يعمرها حق التعمير، ولا يزال يسعى حتى يقوم بهذا الدور المقدر له خير قيام.

تولى فضيلة الإمام منصب المفتي الجمهورية منذ عام 2003 فطبعها بمنهجه المؤسسي، وأعلى من دورها في خدمة المجتمع كما أعلى من بنيانها واستقل به، حتى غطى وسائل الحديثة فيسر الجواب على السائل الذي كان يشق عليه الطلب.

وكان يقول: حتى نصل إلى أن نحيا عصرنا وأن نخدم مصرنا يجب علينا أن نبني مؤسسة دار الإفتاء المصرية, وقد نجح فضيلة الإمام في تحويل دار الإفتاء إلى مؤسسة تنفصل عن الأشخاص وتدوم بعد زوالهم تستطيع أن تمارس مهامها في قوة وخطوات ثابتة إلى الأمام، وهذا يحتاج إلى تطوير الأدوات، ولذلك أنشأ فضيلته الموقع الذي يذاع بالعربية والإنجليزية والفرنسية والإندونيسية وغيرها من اللغات، وأنشأ أيضا مركز الاتصال والإعلام الذي يتلقى كل يوم مكالمات من المستفتي ويجيب عليها، وكذلك أنشأ الإمام المجلة لنشر الأبحاث والفتاوي المؤصلة, وأنشأ مجموعة من البروتوكولات بين دار الإفتاء والمؤسسات الداخلية كالجامعات ومراكز البحوث والبنك المركزي والمؤسسات خارجية في دولة الإمارات والكويت ولبنان والسودان وغيرها من البلدان.

وقد ختم فضيلة الإمام كاملاً كتاب صحيح البخاري والأدب المفرد وشمائل الترمذي و الأربعين النووية، وكتاب الموطأ وكتاب الأوائل السنبلية وغيرها من الكتب على يد العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ومحدث العصر ومسند الدنيا المحدث العلامة السيد عبد الله الصديق الغماري، وحضر في محاضرة كتاب المنهاج وشروحه للإمام البيضاوي على يدي العلامة الشيخ الحسيني, أيضا ختم كتاب اللمع في أصول الفقه لأبي إسحاق الشيرازي، وجلس بين يدي الشيخ جاد الرب رمضان في محاضرة الأشباه والنظائر للإمام السيوطي الشافعي، وجلس بين يدي العلامة القارئ الفقيه الشيخ أحمد عبد العزيز الزيات في محاضرة كتاب مغني المحتاج للخطيب الشربيني في الفقه الشافعي، وأيضا على يدي العلامة الجليل عبد الجليل القرنشاوي المالكي في دراسة الإحكام للإمام الآمدي , ودراسة

كتاب التمهيد في تخريج الفروع على الأصول للإسنوي على يدي العلامة الحسيني يوسف الشيخ، وأيضا كان فضيلة الإمام علي جمعة قرأ شرح العضد على مختصر ابن الحاجب، وفي مقتبل من عمره، حفظ الإمام علي القرآن الكريم، ومتن الرحبية في علم المواريث.

إن لفضيلة الإمام قوة ذهنية في فهم المقاصد، وإدراك مرامي بحوثهم[4], وبعض أمثلة فهمه للمقاصد عندما بين فضيلته عن عدم نجاسة الذباب ودودة التفاح، وحكم الصلاة عند الإمام يخطب والمعاملة في ديار غير المسلمين، ومقاصد العدة وغير ذلك من المقاصد, وهذه الفكرة التنويرية المعتدلة قد انتشرت من خلال مؤلفاته مما يزيد على ثمانين مؤلفًا وأكثر من مائة وخمسين بحثا علميا محكما.

دعا سماحة الإمام إلى التفرقة بين العقلية العلمية والعقلية الفوضوية، ودعا أيضا إلى دراسة السنن الإلهية، من حيث إنها مدخل لتوليد علم جديد، وهذا يسمى بأصول فقه الحضارة، كما أن للإمام الشافعي ما يسمى بعلم أصول فقه النص. ثم دعا فضيلته إلى دراسة ما يسمى بواجب الوقت، وإلى إنشاء بحوث علمية تشخص الواقع. ومن ملكة الإمام في علم المقاصد، دعا فضيلته إلى إعادة إحياء علم المقاصد، وهي على أربع مستويات، وهي على الترتيب المستوى الفردي، والأسرة، والمجتمع، والإنسانية، وهذه المستويات كلها لابد من دراستها الخاصة, مثل إدراك المآلات المعتبرة والمصالح المرعية والاطلاع على الإجماع وعلى مفهومه بدقة حتى لا يخرج المسلم عن هوية الإسلام، ومنها العلم في اللغة العربية

[4] الأزهري, أسامة, أسانيد المصريين, مصر 2018

التي نزل بها الوحيين الشريفين، وإذا صحت اللغة العربية عند المجتهد صح وحسن فكره، لأن اللغة والفكر وجهان لعملة واحدة.

ومن فقه الإمام للواقع، دعا سماحته إلى دراسة نظرية تفريق الأحكام، ودراسة أثر ذهاب المحل في الحكم، مثل قضية الرق وعملة النقدية للمصارف ومسألة الخلافة وغير ذلك، وهذا لابد من التدقيق في دراسة المجالات التي تتنزل عليها الأحكام الشرعية، وفي عدم زوالها، أو تغير أوصافها مما يقتضي تغير الحكم الشرعي المتعلق بها، لكي، لا يقع المسلم في تحليل الحرام أو تحريم الحلال.

ومن غزارة علم فضيلته فيما يتعلق بفقه السياسة وشؤون الأمة والدولة دعا إلى التفرقة بين فقه الأفراد وفقه الأمة، وأن الدراسات في فقه الأمة نادرة، كما صنف إمام الحرمين الجويني كتاب غياث الأمم في التياث الظلم، وهذا مهم جدا في إنضاج الأحكام الشرعية المتعلقة بشؤون الأمة في شتى المجالات.

من أهمّ ما كان الشيخ ينبه عليه دائمًا في دروسه من مفاتيح منهجية هي ضرورة المزاوجة بين العلم المسطور في الكتب وبين الواقع، وأن الواقع قد يؤثر على الفتوى فتختلف باختلاف الأشخاص والأحوال والأزمنة والأمكنة، وأنه لا بد في المفتي من إدراك النص وإدراك الواقع وإدراك الوصلة بينهما، وأن كتاب الله المسطور لا يجوز أن يخالف كتاب الله المنظور؛ إذ الكل من عند الله، وأننا ينبغي أن نعيش واقعنا بمناهج السلف ولا نقف عند مسائلهم، وأنه ينبغي ألا نقع في فخ تحويل المسائل إلى قضايا، وأنه ينبغي التمييز بين القطعي والظني، وأن تنزيل أحدهما محل

الأخر من أكبر أسباب مصائب الأمة الآن، ومثل ذلك في فكرة الثابت والمتغير، وكان يؤكد لطلابه أن الإسلام أكبر منا، وأن هناك فرقًا بين فقه الفرد وفقه الأمة، وأننا ينبغي علينا أن نعمل على فكرة توليد العلوم.

أكبر مميزات عقلية مولانا الإمام علي جمعة أنها عقلية تنزع للتجريد والبحث عن الكليات والعلل البعيد للقضايا والأشياء، وكان من ثمرات هذا ما صنعه من رد علم الأصول كله إلى نظريات سبع، وهي: الحجية، والإثبات، والفهم، والقطعية والظنية، والإلحاق، والاستدلال، والإفتاء[5]."

ب). **منهج الفتوى من حيث مراحلها**

المنهج في اللغة هو الطريق الواضح المستقيم، يقول تعالى: لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا[6], أي طريقا واضحا أمرنا بالاستقامة عليه. يقول ابن منظور وأنهج الطريق أي وضح واستبان، والمنهج بفتح الميم وكسرها هو النهج والمنهاج أي الطريق الواضح والمستقيم[7], يقول الصحابي الجليل سيدنا عباس بن عبد الطلب رضي الله عنه لم ينتقل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى حتى تركنكم على طريق ناهجة أي واضحة بينة[8], ومما سبق يعرف أن المنهج في اللغة الطريق الواضح الذي لا عوج فيه.

---

[5] أحمد ممدوه, فقيه العصر وعالم مصر(مصر), 2020, ط, الأولى

[6] المائدة, الأية 48

[7] ابن منظور, *لسان العرب*, الأولى) 3 .vol, القاهرة: دار المعارف, بدون السنة), 159.

[8] محمد علي جمعة, "التجديد في الفتوى بين النظرية والتطبيق," *التجديد في عملية الإفتاء* 13.1 :(2018) 1 .no ,

الفتوى بمعنى الإفتاء وهو إخبار الحكم الشرعي لا على سبيل الإلزام، فالمفتي ليس له حق إلزام المستفتي بالحكم الشرعي الذي أخبره به بخلاف القاضي فإن له حق الإلزام[9]

تمر مراحل الفتوى بأربع مراحل وهي، مرحلة التصوير والتكييف وبيان الحكم ثم إصدار الفتوى، وتفصيلها كما يلي:

المرحلة الأولى: التصوير

تصوير المسألة يتم من قبل السائل أو المستفتي على حسب الواقعة التي نزلت به أو بغيره في المجتمع، والشرط الأساسي لصحة الفتوى أن يكون التصوير مطابق للواقع الفعلي المسؤول عنه لتصدر الفتوى صحيحة مترجمة عن الواقع. وعبء التصوير يقع على السائل وينبغي على المفتي أن يتحرى بواسطة السؤال عن الجهات الأربع التي تختلف الأحكام باختلافها، ولابد من مراعاة ما قد يحصل من خلط أو اختلاط من قبل السائل بشأنها وهي الزمان والمكان والأشخاص والأحول، وينبغي للمفتي التأكد من تعلق السؤال بالأفراد أو بالأمة، لأن الفتوى تختلف باختلاف هذين الأمرين[10].

المرحلة الثانية: التكييف

والتكييف هو إلحاق الصورة المسؤول عنها بما يناسبها من أبواب الفقه ومسائله، فنكيف القضية مثلاً على أنها من باب الأسرة أو الأحوال الشخصية لا من باب العقائد ولا من الجنايات، وأنها من باب الطلاق أو

[9] الشاطبي أبي إسحاق إبراهيم بن عيسى, *فتاوى الإمام الشاطبي*, الثانية (تونس: مطبعة الكواكب, 1985), 67.

[10] عاشور مجدي محمد, "دور الإجتهاد الجماعي في تجديد الفتوى," *التجديد في الفتوى بين النظرية والتطبيق* 1 (2018): 132.

الحضانة، وهذه مرحلة تهيئ لبيان حكم الشرع الشريف في مثل هذه الواقعة، ومن عمل المفتي التكييف حيث يحتاج إلى نظر عميق، لأن الخطأ في التكييف ينبني عليه الخطأ في الفتوى، قد يختلف الفقهاء في التكييف، والاختلاف في التكييف أحد أسباب اختلاف الفتوى.

المرحلة الثالثة: بيان الحكم

الحكم الشرعي عند الأصوليين هو عبارة عن خطاب الشارع المتعلق بأفعال المكلفين وقيل المتعلق بأفعال العباد بالاقتضاء أو التخيير[11] وزاده ابن الحاجب أو الوضع، وهذا كله يؤخذ من القرآن والسنة وإجماع المجتهدين ويتم إظهاره أيضا عن طريق الاستدلال والقياس مع العمل على ما ينفع الناس ويرفع الحرج عنهم.

المرحلة الرابعة: إصدار الفتوى

إنزال هذا الحكم الذي توصل إليه المفتي على الواقع، وعندئذ لابد على المفتي التأكد بأن هذا الذي سيفتي به لا يتناقض مع المقاصد الشريعة العظمى ولا يخالف نصاً قطعيا ولا إجماعا متفقا عليه ولا قاعدة من القواعد الفقهية المستقرة، فإذا وجد شيئاً من هذا فعلى المفتي أن يراجع فتواه حتى تتوفر تلك الشروط.

[11] الآمدي علي محمد, *الإحكام في أصول الأحكام*, الأولى) vol. 1 ,الرياض: دار الصميعي, 2003), 131.

ج) منهج الفتوى من حيث إصدارها

بعد أن بين الباحث عن مراحل إصدار الفتوى فإن في إصدارها في المجتمع لابد من المناهج القويمة، وعدم وجود المناهج الراسخة يؤدي إلى فوضى الفتاوى، وفوضى الفتاوى تهدد وحدة المجتمع ويجعل الناس في حيرة، وأسباب فوضى الفتاوى الجهالة وعدم دراسة الأحكام من مناهلها الأصلية، وعدم الإدراك بقدر ومسؤولية الفتوى وما يترتب عليها والبحث عن الشهرة والشعبية والثناء على صاحب الفتوى، وعدم التأني قبل النطق

ومن مناهج إصدار الفتوى هي:

أولا: إدراك المصادر أو النص

ينبغي للمفتي قبل إصدار الفتوى أن يفهم المصادر أو النص فهما جيدا، إما من المصادر الشرعية أو المصادر المرعية من القرآن والسنة وهذا ما يسمى بالنصوص المقدسة، وهناك نصوص دنيوية التي تجري في حياة الناس ومعاملاتهم كالعقود والأوقاف والقوانين، وهناك علم يسمى أصول القوانين أي كيف تفهم القوانين وتصوغها، وجميع هذا من كلام البشر ولكنه ملتزم بسقف شرعي[12]، وإدراك المصادر الشرعية أو المرعية لابد من أدوات الفهم المتفق عليها من علم اللغة العربية والفقه وأصوله وقواعده.

ثانيا: إدراك الواقع

على المفتي أن يدرك الواقع إدراكا تاما، ويشتمل الواقع على خمسة عوالم، وهذه العوالم جاءت بالاستقراء ومعنى ذلك أنه يمكن زيادتها عند كل إنسان

[12] علي جمعة, "التجديد في الفتوى بين النظرية والتطبيق," 13.

يرى مدخلا آخر لدراسة الواقع، فهذه العوالم الخمسة على سبيل المثال لا الحصر هي عالم الأشياء وعالم الأشخاص وعالم الأحداث وعالم الأفكار وعالم النظم، وهذه العوالم لها مناهجها[13].

ومن إدراك الواقع على المفتي أن يدرك كيفية التعامل مع شئون العقائد والمعاملات وشئون نظام الدولة، فإن تنزيل أي منها منزلة الآخر خلل في الفهم وضرب من الجهل كما يجب عليه أن يفرق بين ما هو من شئون الأفراد والمجتمع وما هو من شئون الدول.

ثالثا: ربط المصادر أو النص بالواقع

قضية الربط بين المصادر وإدراك الواقع في غاية الأهمية، فلا يكفي لمن يريد إصدار الفتوى أن يعيش مع المصادر وحدها ويتدرب على كيفية الاستنباط من الأحكام الشرعية المرعية ولا أن يدرك الواقع ويعيش فيه بدقة، فيجب عليه أن يعيش رابطا بين إدراك المصادر وإدراك الواقع المعاش لأن عدم إدراك الواقع يسبب الخلل والتضليل في الفتوى لأن من أفتى بمجرد المنقول في الكتب من غير إدراك على اختلاف عوائدهم وأحوالهم وأمكنتهم وأزمنتهم وأحوالهم فقد ضل وأضل[14]، واختلاف الواقع من أسباب اختلاف الفتوى فإن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والأشخاص، خاصة إذا كان الحكم مبني على عرف البلد، ومن المعلوم أن أصحاب أبي حنيفة كزفر ومحمد وأبو يوسف خالفوه في مسائل مبناها على العرف وتغير الزمان

[13] وزارة الأوقاف المصرية, *موسوعة التشريع الإسلامي*, الثالثة, سلسلة الموسوعات الإسلامية المتخصصة 5 (القاهرة: دار الكتب المصرية, 2013), 259.

[14] الجوزية ابن قيم, *إعلام الموقعين عن رب العالمين*, الأولى ,3 .vol ,سلسلة مكتبة ابن القيم 6 (مملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي, 1423), 73.

وليس اختلافهم مبني على الحجة والبرهان[15]. يقول القرافي ومن الجهالة في الدين إجراءُ الأحكام التي مدركها العوائدُ مع تقلبِ تلك العوائد، لو خرج فقيه من فقهاء البلد إلى بلَدٍ آخر تقاليدهم على خلافِ عادةِ بلد الفقيه الذي كان فيه، فعليه أن يفتي بعادةِ بلدهم ولا يجوز أن يعتبر عادة البلد الذي كان فيه، وكذلك إذا قَدِمَ على الفقيه أحدٌ من دولة عادَتُه على خلاف الدولة التي هو فيها فلا يفتيه إلَّا بعادةِ دولته دون عادةِ دولة الفقيه[16].

يقول ابن القيم رحمه الله المفتي لا يتمكن من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم، أوله فهم الواقع والفقه فيه، واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والعلامات والأمارات حتى يحيط به علما. والثاني فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في الكتابة أو السنة في هذا الواقع[17].

على المفتي أن يراعي الفرق الدقيق بين الفقه والفتوى، وهذا الأساس ينطلق منه من يتصدرون للفتوى في مجلس الفتوى عبر وسائل الإعلام المختلفة، ذلك أن الفقه يعنى بالنظر في أفعال المكلفين والحكم عليها بالوجوب أو الندب أو الحرمة أو الكراهة أو الإباحة، لكن الفتوى تزيد على ذلك بإدراك الواقع الذي يراعى فيه الزمان والمكان والأحوال والأشخاص والأشياء، ومن هنا ظهر في المذاهب الفقهية مصطلح المفتي به بكذا أي

---

[15] ابن عابدين محمد أمين, *رد المختار على الدر المختار*, الأولى) vol. 10 , بيروت: دار الكتب العلمية, 1994), 446.

[16] القرافي شهاب الدين, *أنوار البروق في أنواء الفروق*, الأولى) vol. 1 ,القاهرة: دار السلام, 2001), 442.

[17] ابن قيم, 1:78.

من بين الأقوال في المسألة، ومن هنا على المفتي أن يحرص على عدم الخروج على المذاهب الفقهية المتبعة لدى جماهير المسلمين خاصة في إندونيسيا لكنها تؤكد على أن المفتي يأخذ بمناهج الفقهاء ولا يقف عند مسائلهم وهذا هو سر اهتمامها بالتدريب على الفتوى لأنها صناعة ثقيلة .

رابعا: تغليب التيسير والتبشير على التعسير والتنفير

يقول الشاطبي إن الشارع لم يقصد إلى التكليف بالشاق والإعنات فيه، والدليل على ذلك قوله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج[18]، وقوله تعالى يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفا[19]. وفي الحديث قول سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي إمامة رضي الله عنه بعثت بالحنفية السمحة[20]، وقول السيدة عائشة رضي الله عنها ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين أحدهما أيسر من الآخر إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما، فإن كان إثما كان أبعد الناس منه[21]. ثم أيضا إن وجود مشروعية الرخص كرخص الجمع والفطر والقصر وأكل المحرمات في الاضطرار يدل على رفع الحرج والمشقة، لو كان الشارع قاصدا للمشقة لما كان الترخيص ولا تخفيف[22] .

التيسير في الفتوى مما يتعلق بالأمة والمجتمع أمر يقصده الشرع الحنيف، لأن التيسير في الفتوى يدل على فقه المفتي، يقول الإمام سفيان الثوري الفقه

---

[18] الحج: 76

[19] النساء: 28

[20] أخرجه الإمام أحمد في مسنده رقم 21260

[21] ابن الحجاج مسلم, *صحيح مسلم, المسند الصحيح المختصر من السنن*, الأولى , vol. 1) الرياض: دار طيبة, 2006), 813.

[22] الشاطبي أبي إسحاق, *الموافقات*, الأولى) vol. 2 ,مملكة العربية السعودية: دار ابن عفان, 1997), 212.

هو الرخصة من ثقة، أما التشديد يحسنه الكل. ومما يندرج قاعدة التيسير عدم الإنكار في مسائل الاختلاف ومسائل الاجتهاد[23]

يظن بعض الناس أن العلماء المتأخرين أكثر تيسيرا في الفتاوى من المتقدمين لأن المتقدمين من السلف كانوا أعظم تقوى وأشد ورعا من المتأخرين، لكن الواقع هو العكس تماما فالمتأخرون أكثر تشديدا من المتقدمين. يقول التابعي عمير بن إسحاق أدركت من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر ممن سبقني منهم، فلم أر قوما أهون سيرة ولا أقل تشديدا منهم[24]. هكذا كانت علامة الإيمان والعلم في صدر الأول لأنهم كانوا من أهل إيمان وعلم بحق ولم يجعل التشديد والتحريم علامة الإيمان والعلم كما هو الآن، لقد حرموا لنفسهم ولمجتمعهم أنواعا كثيرة من اللهو المباح، وتشددوا بتحريم ما أحل الله وأباحه بحجة سد الذريعة والاحتياط وبحجة التشبه، وبحجة الفهم المعوج للنص، وتراكمت منهم أخطاء التحريم حتى تفروا المجتمع من الدين وضاقت به النفوس بدلا من أن تنشرح به. فلو عاش عمير بن إسحاق بيننا اليوم لعرف الفرق البين بينهم وبين الصحابة الكرام رضي الله تعالى عنهم ولعلم أن اتباعنا للسلف اتباع فيه تجوز كبير.

ومما يجب التنبه له أن التيسير هو الذي لا يصادم نصا ثابتا قطعيا محكما ولا قاعدة شرعية قاطعة، بل يسير في ضوء النصوص والقواعد العامة للإسلام. والتيسير ليس مقصودا لذاته في الشريعة ولا هو قيمة مطلقة بل

---

[23] عبد الله, *صناعة الفتوى وفقه الأقليات*, 267.

[24] الشاطبي أبي إسحاق إبراهيم بن عيسى, *الاعتصام*, الأولى) vol. 1 ,بيروت: دار الكتب العلمية, 1988), 238.

هو أحد المبادئ التي جاءت بها الشريعة ومعنى أن الشريعة هي التي جاءت بها أن التيسير واقع داخل الشريعة لا خارجها، بعبارة أخرى التيسير أن يختار المفتي من الشريعة أيسر الأقوال بشرط أن يظل داخل الشريعة أما أن يطلب بالتيسير ما ليس من الشريعة فهذا شيء آخر.

خامسا: الوسطية والاعتدال في الفتوى

تحقيق الوسطية في الفتوى التي هي من قواعد الشريعة الإسلامية التي كانت ميزة من ميزات الثروة الفقهية[25]، الوسطية أن تكون الفتوى وسطا بين التشدد والتساهل تحمل المجتمع على خير الخيرين وتدرأ عنهم شر الشرين، ولا يفهم من هذا أن الوسطية تلفيق بين الحق والباطل وإنما هي حالة الاستواء تعصم من الميل إلى الأطراف، وجوهر المنهج الوسطي في الفتوى أن تجري على فقه الموازنة بعيدا عن خوارم الموضوعية ونوازع التشهي[26]،

سادسا: عدم التعجل في الفتوى المتعلقة بالمستجدات والنوازل

التعجل في الفتوى لها صورا كثيرة، منها النظر في الواقعة بين الخطاف المتعجل الذي لا يعي الأشياء على حقيقتها ولا ينظر إلا البعد الواحد، والتقصير في طلب حكم الشرعي استعجالا لإصدار الفتوى والسرعة في جواب الفتوى قبل النظر في الواقعة واستفراغ الوسع في فهم ودرك حكمها ومحلها يظن بذلك أن الإسراع فضل وتمكن، والتأني نقص وعيب. والمفتي

[25] أبو عرقوب حسان, "منهج الفتوى في دائرة الإفتاء," 2014 , http://aliftaa.jo/Article.aspx?ArticleId=227.

[26] الريسوني قطب, *صناعة الفتوى في القضايا المعاصرة*, الأولى (بيروت: دار ابن حزم, 2014), 375.

العدل يأمن غوائل العجلة، وصبره على الاستقراء وإتقانه في الاجتهاد، لأن عدم التعجل والورع حامل على التثبت والتروي والإحسان في العمل[27].

د) منهج الفتوى من حيث معتمدها في المجتمع

جميع أنواع الفنون والعلوم لها معتمدها حتى تزداد هذه العلوم ثقة بين المجتمع، ومعتمد الفتوى يتمثل في نقل مذاهب الفقه الأربعة المشهورة من مذهب الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة مع الاعتراف بالمذاهب الأخرى، والاستئناس بها بل وترجيحها أحيانًا لحاجة المجتمع، أو لتحقيق مقاصد الشرع الحنيف، تلك المذاهب التي يتبعها بعض المسلمين في أنحاء العالم أصولا وفروعًا، وهي مذهب الزيدية والإباضية والجعفرية والظاهرية التي يؤيدها طائفة من فقهاء العالم الإسلامي. كما أنها في انتقائها الدينية كثيرًا ما تمتد دائرة الحجية عندها إلى أئمة المذهب غير المذاهب الثمانية كمذهب الثورية والجريرية والسفيانية والأوزاعية وغيرهم من المجتهدين الكبار في أكثر من ثمانين فقيها مجتهدًا عبر التاريخ الإسلامي، وقد ترجحها لقوة الحاجة إليها أو لمصلحة المجتمع أو لتحقيق مقاصد الشرع العظمى، وهذا المنهج ارتضته الجماعة العلمية في هذا العصر من الشرق إلى المغرب وعند العقلاء من جميع المذاهب[28].

ولابد للمفتي أو مؤسسة الفتوى أن يلتزم بمقررات المجامع الإسلامية كمجمع البحوث الإسلامية التابع للأزهر الشريف وهو مؤسسة دينية عالمية عبر القرون وكر الدهور، ومجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر

---

[27] قطب, 204.

[28] دار الإفتاء المصرية, "معتمد الفتوى في دار الإفتاء ,diakses 30 Juni 2019 ", http://dar-alifta.org/ar/ViewFatawaConcept.aspx?sec=fatwa&ID=64.

الإسلامي بجدة، ومجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة وخاصة في الأمور المستحدثة وفي القضايا العامة وتشتد حاجة المجتمع للفصل فيها بشكل جماعي، كما أن الفتوى قد تأخذ إلى استنباط الأحكام مباشرة من النصوص الشرعية بالقرآن الكريم والسنة، لأن نصوص الشرع أوسع، فالنصوص أوسع من المذاهب الثمانية ومن المجتهد الثمانين، وأيضا هي أوسع من مقررات المجامع الفقهية، ولذا قد تأخذ الفتوى مباشرة من دليله في القرآن والسنة لاستخراج الحكم الشرعي بفهم واجتهاد خاصةً فيما لم يوجد في ذلك، أو كان موجودًا ولكنه لا يتناسب مع الأحوال، شريطة أن تكون النصوص تحتمل هذا الاستنباط بالمقاييس التي وضعها الأصوليون[29].

د) مظاهر الاحتفال برأس السنة الميلادية في جزيرة مادورا

عدد سكان مادورا لهذا العام[30] 4،099،070 ومعظمها من المسلمين على مذهب السادة الشافعية في العبادات وبعض المعاملات والأحوال الشخصية، في هذه الجزيرة تتكون من أربع ولايات، وهي ولاية بانكالان، سمبانج، باميكاسان وسومانب. اهتم أهل هذه الجزيرة اهتماما كبيرا بالتعليم والدراسة الدينية قبل العامة، وبني في أحياء المناطق معاهد الدينية الإسلامية، ولكن مع كثرة المعاهد الدينية اهتمامهم بالأيام الإسلامية كقدوم رأس السنة الهجرية ليس مفعمًا بالحيوية مثل رأس السنة الميلادية. وبحسب صحيفة مادورا، لم يكن هناك أي نشاط تقريبًا في مراكز المدن في

[29] مجدي محمد, "دور الإجتهاد الجماعي في تجديد الفتوى," 134.
[30] 2023 https://jatim.bps.go.id

أربع ولايات في مادورا. والسبب في ذلك هو أن الناس يولون اهتمامًا أكبر للأنشطة الفوضوية بطبيعتها.

يقول أمين اللجنة مجلس النواب فرع باميكاسان DPRD، الأستاذ أمين رفقي، إن أهل باميكاسان أكثر دراية بالتقويم الميلادي من التقويم الهجري. لذلك، فإنهم يعتبرون الاحتفال بالعام الميلادي الجديد فقط. ويعود ذلك، بحسب قوله، إلى ضعف دور الحكومة ومعاهد الدراسة وتطوير الشريعة الإسلامية (LP2SI) في الترويج للتقويم الهجري.

كانوا متحمسين للغاية للاحتفال به على الرغم من طول الأمطار حتى نصف أو ثلث الليل. وفي نفس الوقت، في العام الهجري، لم تسهل الحكومة أنشطة الترحيب به، كان ينبغي للحكومة، باعتبارها صانع القرار أن تولى المزيد من الاهتمام لترحيب الاحتفال بالعام الهجري الجديد بدلاً من العام الميلادي الجديد[31].

في هذه الجزيرة رابطة علماء مادورا ويسمى ب ALIANSI ULAMA MADURA (AUMA)، وكل سنة رئيس الرابطة الشيخ علي كرار الصنهاجي من أوائل تلاميذ السيد محمد بن علوي المالكي الأزهري رحمه الله أصدر منشورا رسميا باسم الرابطة على حرمة الاحتفال برأس السنة الميلادية مستدلا بحديث من تشبه بقوم فهو منهم على إطلاقه، وبحديث لتتبعن سنن الذين من قبلكم، يعني سنن اليهود والنصارى شبرا بشبر وذراعا بذراع[32].

[31] https://www.koranmadura.com

[32] منشور من اتحاد علماء مادورا

وكان رد فعل أهل السكان منهم من لا يهتم بهذا المنشور ومنهم من يقبل ويستمع لهذا المنشور، المستمع لهذا المنشور من تلامذة رئيس الإتحاد ومحبوه من كبار السن، لكن من الشباب خاصة طلاب مدارس العامة وغيرها يخرجون من بيوتهم للتنزه والاحتفال بقدوم رأس السنة الميلادية، يجلسون ويجتمعون بجنب الطرقات لمشاهدة ألعاب نارية.

هـ) الاحتفال برأس السنة الميلادية وقضية التشبه

العادات تشمل كل متكرر من الأقوال والأفعال سواء أكان صادرًا من الفرد أو الجماعة، وسواء أكان مصدره أمرًا طبعيًّا أو عقليًّا أو غير ذلك.[33]. والأصل في العادات الإباحة ما دامت لا تتعارض مع الشرع فيستصحب الحِلُّ فيها؛ يقول الشيخ تقي الدين ابن تيمية[34]: والعادات الأصل فيها العفو، فلا يحظر منها إلا ما حرمه الله وإلا دخلنا في معنى قوله :﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا[35]﴾؛ ولهذا ذم الله المشركين الذين شرعوا من الدين ما لم يأذن به الله، وحرموا ما لم يحرمه، كما جاء في سورة الأنعام[36].

لا يقال: إن هذا الفعل من أفعال غير المسلمين فيصير التلبس به تشبُّهًا بهم؛ لأن لو سلمنا هذا فغايته أن يكون من أمور العادات، وما كان من العادات وانتفى فيه قصد التشبه لا يكون ممنوعًا؛ فقد صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في جبة شامية كما روي في الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، وترجم الإمام البخاري لهذا

[33] أحمد فهمي, أبي سنة, العرف والعادة (مصر, مطبعة الأزهر) 1947م, ص, 10
[34] ابن تيمية, تقي الدين, الفتاوى الكبرى (بيروت، ط. دار الكتب العلمية) ص, 4/ 13
[35] يونس: 59
[36] الأنعام: 136-137

الباب بقوله: باب الصلاة في الجبة الشامية، وعلَّق الحافظ ابن حجر على هذا فقال: هذه الترجمة معقودة لجواز الصلاة في ثياب الكفَّار ما لم يتحقق نجاستها، وإنما عبر بالشَّامية مراعاة للفظ الحديث، وكانت الشام إذ ذاك دار كفر[37]. وكذلك قد حاكى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه الأعاجم في عمل الدواوين ولم يكن فعله ممنوعًا[38]، والمسلمون الآن يلبسون ألبسة أصل هيئتها أنها لغير المسلمين ولم يُعَدّ هذا تشبهًا بهم؛ لأنه قد تُنوسي أصل التشبه فلم يَعُد شعارًا لهم، ونظير هذا الدبلة؛ فيقال: إنها عادة شاعت بين الناس، وتُنوسي أصلها. ثم إن التشبه لا يُسمى تشبهًا بمجرد حصول المشابهة، بل لا بد من القصد والتوجه لحصول الشبه؛ لأن التشبه: تَفَعُّل، وهذه المادة تدل على انعقاد النية والتوجه إلى قصد الفعل ومعاناته؛ قال الإمام السيوطي وَتفعل وَهُوَ لمطاوعة فعل ككسرته فتكسر وعلّمته فتعلم والتكلف؛ كتحلم وتصبر وتشجع، إِذا تكلّف الْحلم وَالصَّبْر والشجاعة، وَكَانَ غير مطبوع عَلَيْهَا[39]

التشبه المنهي عنه لا يتحقق معناه إلا إذا قصده المتشبه وتعمده؛ ويدل على ذلك أيضًا ما رواه الإمام مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه قال: اشتكى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فصلينا وراءه وهو قاعد فالتفت إلينا فرآنا قيامًا فأشار إلينا فقعدنا فلما سَلَّم قال: «إِنْ كِدْتُمْ آنِفًا لَتَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ؛ يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ، فَلاَ تَفْعَلُوا، ائْتَمُّوا بِأَئِمَّتِكُمْ: إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِنْ

[37] العسقلاني, ابن حجر, فتح الباري شرح صحيح البخاري (بيروت، ط. دار المعرفة, 1998) ص,1/ 473

38 الماوردي , الأحكام السلطانية, (بيروت، ط. دار الكتب العلمية, دون السنة) ص, 249

39 السيوطي, جمع الجوامع" (مصر ط. المكتبة التوفيقية, 2001) ص3 /305

صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا[40]»و"كاد" تدل في الإثبات على انتفاء خبرها مع مقاربة وقوعه، وفعل فارس والروم وقع منهم فعلًا لكن الصحابة لما لم يقصدوا التشبه انتفى ذلك الوصف عنهم شرعًا. وقد صرَّح بعض الفقهاء بهذا في كتبهم؛ يقول العلامة ابن نجيم الحنفي: اعلم أن التشبيه بأهل الكتاب لا يُكرَه في كل شيء، وإنَّا نأكل ونشرب كما يفعلون، إنما الحرام هو التشبه فيما كان مذمومًا وفيما يقصد به التشبيه[41]

الاحتفال برأس السنة الميلادية تتناولها مقاصد عدة، من بينها مقاصد اجتماعية، ودينية، ووطنية؛ فإن الناس يودعون عامًا ماضيًا ويستقبلون عامًا جديدا؛ حسب التقويم الميلادي المؤرخ بميلاد سيدنا المسيح عيسى ابن مريم عليهما الصلاة والسلام، والاختلاف في تحديد مولده عليه السلام لا ينافي صحة الاحتفال به؛ فإن المقصود: إظهار الفرح بمضي عام وحلول عام، وإحياء ذكرى المولد المعجز للسيد المسيح عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام، مع ما في ذلك من إظهار التعايش السلمي والمواطنة وحسن المعاملة بين المسلمين وغيرهم من أبناء الوطن الواحد.

ومن جانب الاجتماعي: فهو استشعار نعمة الله في تداول الأيام والسنين؛ ذلك أن تجدد الأيام وتداولها على الناس هو من النعم التي تستلزم الشكر عليها؛ فإن الحياة نعمة من نعم الله تعالى على البشر، ومرور الأعوام وتجددها شاهد على هذه النعمة، وذلك مما يشترك فيه المجتمع الإنساني ككل، فكان ذلك داعيًا لإبراز معاني التهنئة والسرور

[40] مسلم, صحيح مسلم,
[41] الحنفي , ابن نجيم, شرح الكنز, (القاهرة, دار الكتاب الإسلامي, 2005) ص 2/ 11

بين الناس، ولا يخفى أن التهنئة إنما تكون بما هو محل للسرور؛ وقد نص الفقهاء على استحباب التهنئة بقدوم الأعوام والشهور، وفي هذا الصدد يقول شيخ الإسلام زكريا الأنصاري الشافعي قال القمولي: لم أر لأحد من أصحابنا كلامًا في التهنئة بالعيد والأعوام والأشهر كما يفعله الناس، لكن نقل الحافظ المنذري عن الحافظ المقدسي أنه أجاب عن ذلك: بأن الناس لم يزالوا مختلفين فيه، والذي أراه: أنه مباح لا سنة فيه ولا بدعة.[42] وقال العلامة ابن حجر الهيتمي الشافعي وتسن التهنئة بالعيد ونحوه من العام والشهر على المعتمد، مع المصافحة[43]، وقال العلامة القليوبي (فائدة) التهنئة بالأعياد والشهور والأعوام، قال ابن حجر :مندوبة، ويُستأنَسُ لها بطلب سجود الشكر عند النعمة، وبقصة كعب وصاحبيه رضي الله عنهم وتهنئة أبي طلحة رضي الله عنه له[44]، ولا يخفى أن في التهنئة إظهارًا للسرور وإعلانًا له، وفي ذلك نوع من المشاركة في الاحتفال.

ولما هَمَّ الصحابة رضي الله عنهم بوضع تأريخ يؤرخون به الوقائع والأحداث عدوا ذلك من أحوال الاجتماع البشري؛ فنظروا إلى الحوادث الكبرى التي أثرت في تاريخ البشرية؛ كتأريخ الروم، وتأريخ الفرس، دون أن يلتفتوا إلى موافقة أصولها للعقيدة الإسلامية أو مخالفتها.

فعن ميمون بن مهران قال: رفع إلى عمر رضي الله عنه صك محله في شعبان، فقال عمر: أي شعبان؛ الذي نحن فيه، أو الذي مضى، أو

---

[42] زكريا الأنصاري الشافعي,أسنى المطالب (بيروت، ط. دار الكتاب الإسلامي) 1/ 283

[43] العلامة ابن حجر الهيتمي الشافعي في "تحفة المحتاج" (مصر، ط .المكتبة التجارية الكبرى) 3/ 56

[44] القليوبي في حاشيته على "شرح المحلي على المنهاج" (دمشق ، ط .دار الفكر) 1/ 359

الذي هو آتٍ؟ قال: ثم قال لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "ضعوا للناس شيئًا يعرفونه من التاريخ"، فقال بعضهم: اكتبوا على تأريخ الروم، فقيل: إنهم يكتبون من عهد ذي القرنين؛ فهذا يطول، وقال بعضهم: اكتبوا على تأريخ فارس، فقيل: إن فارس كلما قام ملك طرح من كان قبله، فاجتمع رأيهم على أن ينظروا: كم أقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمدينة فوجدوه عشر سنين، فكتب التأريخ من هجرة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم[45].

ورد عن الصحابة رضي الله عنهم وفقهاء الأمة مشاركة غير المسلمين في بعض المظاهر الاجتماعية لأعيادهم؛ كالأكل من أطعمتهم المصنوعة خصيصًا لها، ولم يروا ذلك إقرارًا على ما خالف الإسلام من عقائدهم، فقد أخرج الخطيب البغدادي بسنده إلى إسماعيل بن حمّاد بن أبي حنيفة النعمان بن ثابت بن النعمان بن المرزبان، قال: النعمان بن المرزبان أَبُو ثابتٍ هو الذي أهدى لعلي بن أبي طالب عليه السلام الفالوذج في يوم النيروز، فقال: "نَوْرِزُونَا كُلَّ يَوْمٍ"، وقيل: كان ذلك في المهرجان، فقال: "مَهْرِجُونَا كل يوم[46].. والنيروز: لفظ فارسي مُعرَّب؛ معناه: اليوم الجديد، وهو عيد رأس السنة عند الفرس، ويصادف أول فصل الربيع.

والأعياد أيام تُتَّخَذُ لإظهار السرور والفرحة، وللأعياد الدينية أبعاد اجتماعية واقتصادية نافعة، وتزداد فيها هذه الجوانب قوّةً كلما قويَتْ أواصر المجتمع، وتلاحمت روابطه، وتآخت طوائفه، وزاد المشترك

[45] أخرجه أحمد والبخاري والطبري في التاريخ والحاكم في المستدرك وابن عساكر في تاريخ دمشق

[46] البغدادي, الخطيب, تاريخ بغداد (بيروت, ط. دار الغرب الإسلامي) ص, 444/15

بين أفراده وجماعاته، فيحصل التشارك المجتمعي العام الذي يتناسى أصولها الدينية وفوارقها العقائدية، واختلافُ فتاوى العلماء في المشاركة في أعياد غير المسلمين راجع إلى أن هذه الأعياد يتجاذبها البعدان الديني والاجتماعي قوةً وضعفًا؛ خاصة مع تزامن فتاواهم والحروب الصليبية، ومع غلبة الطابع الديني على النزاعات والحروب الدولية، ومع زيادة التعصب الديني وضعف المشاركة المجتمعية ؛ مما قوَّى عند جماعة من الفقهاء الأخذ بمسلك سد الذرائع؛ حفاظًا على تماسك الدولة الإسلامية أمام المد الصليبي المتعصب الذي يلبس لباس الدين زورًا وبهتانًا[47].

بنى المحققون من فقهاء المذاهب الأربعة جواز مشاركة غير المسلمين في أعيادهم على تناسي الفوارق الدينية فيها، وعلى انعدام قصد التشبه بهم فيما خالف الإسلام من عقائدهم، وعلى غلبة المعنى الاجتماعي وقوة المشترك الإنساني في مظاهر الاحتفال، وعلى استغلال هذه المواسم في فعل الخير وصلة الأرحام والمنافع الاقتصادية، وبنوا الجواز كذلك على خلوص القصد في المشاركة المجتمعية المحضة، وقرروا أن صورة المشابهة لا تضر إذا تعلق بها صلاح العباد، وجعلوا التحريم مُنصَبًّا على المشاركة التي يلزم منها الإقرار على العقائد المخالفة للإسلام.

عند الشافعية: قسم العلامة ابن حجر الهيتمي أنواع المشاركة في أعياد غير المسلمين إلى ما يُقصَد به التشبهُ بهم في عقائدهم أو في شعائر أعيادهم المخالفة للإسلام، فمحظور شرعًا، قال، وإن لم يقصد التشبه

[47] صفحة دار الإفتاء المصرية

بهم أصلًا ورأسًا فلا شيء عليه[48]. ونص الإمام أحمد على جواز استغلال المنفعة الاقتصادية لأعياد غير المسلمين، ولا يخفى ما في ذلك من المشاركة المجتمعية وتبادل المنافع الاقتصادية[49].

الاحتفالات برأس السنة الميلادية قد اصطبغت بالصبغة الاجتماعية، وصارت مناسبة قومية، وهي وإن ارتبطت بفكرة دينية في الأصل، إلا أن المشاركة فيها لا تستلزم الإقرار بشيء من الخصوصيات الدينية التي لا توافق العقيدة الإسلامية، غير أنه يلزم التنبيه على وجوب الالتزام بالآداب الإسلامية في هذه الاحتفالات، والبعد عما يحرمه الإسلام أو تأباه الأخلاق الكريمة والأعراف السليمة.

أما دعوى أنه من التشبه بغير المسلمين في عاداتهم القبيحة، فلا نسلم أصلًا أن ذلك من عادات غير المسلمين المختصة بهم، بل تلك دعوى عارية عن الدليل، ولو صحت لقلنا: لم يصر ذلك مختصًّا بهم الآن، بل صار عادة دخلت بلاد المسلمين وتواطؤوا عليها حتى تُنُوسِيَ أَصلُها، فصارت من باب قاعدة: "يغتفر في الدوام ما لا يغتفر في الابتداء[50]،

المسلم الذي يُحَيِّي العَلَمَ أو يقوم للسلام الوطني أو حرق الحجر كرمز السلام وإنهاء الخصومة بين القبائل في بعض مناطق إندونيسيا

48 ابن حجر, الهيتمي, "الفتاوى الفقهية" (دمشق، ط. دار الفكر, 2007) 4/ 234

49 أبو بكر الخلّال البغدادي الحنبلي, أحكام أهل الملل والردة من الجامع لمسائل الإمام أحمد (لبنان، ط. دار الكتب العلمية, 1997) ص: 51

50 الزركشي, المنثور (الكويت، ط. وزارة الأوقاف الكويتية, 2008) ص 3/ 375

الشرقي[51]، الشأنُ فيه أنه لا يخطر بباله التشبه بغير المسلمين، فضلًا عن قصده. ويتوهم بعض الناس أن الوقوف حدادًا على أرواح أهل الفضل غير جائز؛ لما فيه من التشبه بعادات مجتمعات الغرب غير المسلمة؛ لكن يجاب عن هذا بورود أصل الوقوف تكريمًا للمتوفى في الشرع الشريف، كما أن هذه المجتمعات قد دخلها الإسلام وصار الكثير من أهلها مسلمين، فلم تعد تلك العادات مختصة بغير المسلمين أو من شعار الكافرين، ثم إن مجرد وقوع المشابهة في أمر مباح في نفسه –كالعادات التي لا تتعارض مع الشرع– لا تقتضي الوقوع في التشبه المنهي عنه، فالإسلام لا يسعى لأن يكون أتباعه متميزين لمجرد التميز، إنما يأمرهم بالتميز بالأخلاق الحسنة والشمائل الكريمة ومراعاة كرامة الإنسان والوفاء بالعهود والمواثيق، واحترام الخلق وحبهم ورحمتهم، واحترام عاداتهم وتقاليدهم المباحة.

ولدينا في جمهورية إندونيسيا تقاليد وعادات كثيرة، لكل منطقة تقاليدها وعادتها قبل انتشار الإسلام في إندونيسيا حتى اليوم، من بينها ما يسمى بشجرة الحياة، تاراتاي Teratai وبنجاران ساري[52] Banjaran Sari، وإنما يذم التشبه بغير المسلمين بأحد شرطين:

[51] Muslim, Abu, The Harmony Taste Of Bakar Batu Tradition On Papua Lan, Journal Vol. 8 No. 1 (2019): HERITAGE OF NUSANTARA, https://heritage.kemenag.go.id/index.php/heritage/article/view/545

[52] Muhammad Naufal Fadhila*,Aji Sofiana Putria, Julie Nichols, Pre-Islamic and Islamic Influences of Taman Ghairah Aceh, VOL. 11 NO. 2 (2022): HERITAGE OF NUSANTARA. https://heritage.kemenag.go.id/index.php/heritage/article/view/664/430

الأول: أن يكون محل التشبه حرامًا في نفسه؛ ككشف العورة وشرب الخمر.

والثاني: أن يقصد المسلم التشبه بغير المسلم لمجرد التشبه والتقليد دون قصد لمصلحة معتبرة، وهذه التبعية الانهزامية كما هي مذمومة شرعًا مذمومة بالفطرة لدى كل إنسان شريف النفس سليم الطبع، فإذا فُقِد هذان الشرطان لم يكن التشبه محرمًا. وعلى هذا: فما كان من العادات المباحة في نفسها وانتفى فيه قصد التشبه لا يكون ممنوعًا؛ ولهذا فقد صلَّى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في جبة شامية كما روي في "الصحيحين" من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، السابق ذكره.

أما القول بالنهي عن ذلك لما فيه من التشبه بغير المسلمين، فهو قول مردود وتلبيس للحق بالباطل، فالنهي عن التشبه بالكفار إنما هو في عقائدهم الباطلة، وقبائح أعمالهم، لا في العادات البشرية السائغة، والمجاملات الإنسانية الحسنة، والأماني الطيبة التي يتمناها الإنسان لأخيه الإنسان، والتي يحث عليها الإسلام ويدعو لها.

وقد نص العلماء على أنه ليس كل تَشَبُّهٍ بأهل الكتاب يكون حرامًا حتى يكون الفعل نفسه مذمومًا، وأنّ الأمر على التفصيل، بل ذكروا أن مِنَ التَّشَبُّه ما يكون ممدوحًا عليه فاعلُه: قال الإمام أبو المكارم نجم الدين الغزي العامري الشافعي، تنبيه: ما يُنْهَى عن التشبه فيه بأهل الكتاب هو: ما تلبسوا به مما نهاهم عنهم أنبياؤهم قبل نسخ دينهم، أو مما ابتدعوه ولم يكن مشروعًا ثم نُسِخ. فأما ما لم يقبل النسخ واتفقت عليه الأمم كالتوحيد وأصول العقائد المتفق عليها، فهذا دين الأنبياء

عليهم الصلاة والسلام، ولا يصح النهي عنه بحال، وأما ما يقبل النسخ ولم يُنسَخْ كمحاسن الآداب ومكارم الأخلاق. فهذا يُتَشبَّه فيه بصالحي أهل الكتاب وغيرهم، ما لم يثبت في شريعتنا خلافه؛ كسجود التحية، فيُجتَنَب، بان بهذا أن التشبه بأهل الكتاب على قسمين[53] مذموم منهي عنه: وهو التشبه بضُلَّالِهِم، ومحمود ومأمور به أو مندوب

في هذا المبحث يقدم الباحث الحوار بين أحد علماء الأزهر الشيخ محمد سالم البحيري مع أتباع مذهب التشدد.

يقول شاب المتمسك بمنهج التشدد أن الاحتفال بيوم الميلاد محرمٌ؛ إذ إنه تشبه بالكفارِ، وكلُّ تشبه بالكفار محرّمٌ.

فأجاب الشيخ محمد سالم البحيري الأزهري بقول رضي الله عنك، أنازعك في المقدمة الكبرى من هذا البرهان، بل هي محض وهم؛ إذ ليس كلُّ تشبهٍ بالكفار محرمًا، بل التشبه بالكفار قد يكون كفرًا، وقد يكون محرمًا، وقد يكون مكروهًا كراهة تنزيه، وقد يكون خلاف الأولى، وقد يكون مباحًا.

ونستطيع أن نمثل على ذلك من فروع السادة الشافعية،

(1) فالتشبه بالكفار قد يكون كفرًا، وذلك كما مثل الأصحاب بما لو شدَّ امرؤٌ الزنار[54] على وسطه أو وضع قلنسوة المجوس

[53] الإمام نجم الدين الغزي العامري الشافعي, حسن التنبه لما ورد في التشبه" (سوريا ط. دار النوادر) ص, (7/ 299-300

[54] حزامٌ يَشُدُّه النَّصرانيُّ على وسطه, عادة بلون الأحمر

على رأسه، فهذا يكفر إن فعله تعظيمًا لدينهم واعتقادًا لحقيقته[55]، وإن لم يكن تعظيما لدينهم لم يكفر.

(2) وقد يكون التشبه بالكفار محرمًا، ومثل عليه أصحابنا بما إذا فعل شيئًا من الأشياء السابق ذكرها دون أن يقصد تعظيم دينهم، فهذا يحرم عليه ولا يكفر، وكذا مثلوا بموافقة النصارى في أعيادهم والتشبه بهم، وكذا موافقة المجوس في الصلاة في الأوقات المكروهة تحريمًا.

(3) وقد يكون التشبه بالكفار مكروهًا ، وهذا أكثر الذي تجري عليه أكثر فروع التشبه ، ويمثل عليه من فروع الأصحاب بكراهة أصحابنا هيئة الاشتمال في الصلاة ؛ مخالفة لليهود ، وكراهة الاختصار للمصلي ؛ مخالفة لليهود والنصارى.

(4)وقد يكون التشبه بالكفار خلاف الأولى ، ويمثل على ذلك باستحباب أصحابنا تأخير السحور وتعجيل الفطر ؛ لما في ذلك من مخالفة لليهود والنصارى كما قاله الهيتمي، وكما أشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأمر بذلك ، فترك ذلك خلاف الأولى.

(5) وقد يكون التشبه بالكفار مباحًا، ويمثل عليه بنص أصحابنا على إباحة لبس الطيلسان[56]، رغم كونه من ثياب اليهود والنصارى ، قال البجيرمي – رحمه الله – : «الطيالسة[57] الآن ليست

[55] الروضة» (69/10) ، «حاشية الشرواني على التحفة» (92/9) ، «فتاوى ابن حجر» 239/4)

[56] شالٌ، وشاح، كساء أخضر يضعه بعض العلماء والمشايخ على الكتف. وهو لباس أعجمي أو يهودي لم تكن العرب تعرفه ولا قلوبهم ترف له ولا تألفه، بل كان بعضهم يعد لبسه منقصة وارتداءه تدان والخروج به نزول، ولذا تجد في المعجم الوسيط: ومن شتْم العَرَب(أي من شتائمهم): يا بْنَ الطيلَسَانِ: يريدون: يا عجميّ

[57] وفي فتح الباري لابن حجر: والطَّيَالِسَة جَمْع طَيْلَسَان وَهُوَ الثَّوْب الَّذِي لَهُ عَلَم وَقَدْ يَكُون كِسَاء

من شعارهم ، بل ارتفع في زماننا ، وصار داخلًا في عموم المباح ، وقد ذكره ابن عبد السلام في البدع المباحة.

والحاصل أنه ليس كلُّ تشبه بالكفار يحكم عليه بالتحريم، بل التشبه قد يكون كفرًا، وقد يكون محرمًا، وقد يكون مكروهًا كراهة تنزيه، وقد يكون خلاف الأولى، وقد يكون مباحًا. والاحتفال بيوم الميلاد داخل في نطاق المباح إذ هو عادة، وليس يوم سرور ديني عام، ولا يظهر فيه وجه تعبد، وكذلك ذكرى بيوم الأم، ويوم اللغة العالمية ويوم المرأة وغيرها من الأيام، إذ أن هذه الأيام كلها لله، حيث يقول تبارك تعالى وذكرهم بأيام الله

كل سنة تقوم المعركة حول حكم تهنئة غير المسلمين بعيدهم بما لا يتضمن الرضا عن دينهم، ومن الغريب أن يُحكى بعض المنتسبين إلى العلم الإجماع على أمر لا نص عليه من القرآن ولا من السنة، ولا من أقوال الصحابة والتابعين وأتباعهم، ولا تكلم عنه أحد من الأئمة الأربعة فلا تكلم عنه الأئمة أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد. الباحث هنا لا يتكلم عن حضور ومشاركة أعيادهم وإنما التهنئة فقط، فمن أين جاءت دعوى الاجماع؟. ودعوى الحافظ ابن القيم الإجماع في قوله " وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق، مثل أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم فيقول عيد مبارك عليك، أو تهنأ بهذا العيد، ونحوه فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات، وهو بمنزلة أن يهنئه بسجوده للصليب، بل ذلك أعظم إثما عند الله وأشد مقتا من التهنئة بشرب

الخمر وقتل النفس وارتكاب الفرج الحرام ونحوه[58]. هذه الدعوى مردودة بما نقله المرداوي في الانصاف عن الامام أحمد بن حنبل رحمه الله من القول بالجواز في واحد من أقوال ثلاثة له.

يقول الشيخ مصطفى الزرقا في الفتاوى أنّ تهنئةَ الشّخص المسلِم لمعارِفه النّصارَى بعيدِ ميلاد المسيح عليه الصّلاة والسلام هي من قَبيل المجاملة لهم والمحاسَنة في معاشرتهم. وإن الإسلام لا ينهانا عن مثل هذه المجاملة أو المحاسَنة لهم. ومن يتوهَّم أنّ هذه المعايَدةَ لهم في يوم ميلاده عليه السلام حَرام؛ لأنّها ذات عَلاقة بعقيدتِهم في ألوهيّته فهو مُخطئ، فليس في هذه المجامَلة أي صِلة بتفاصيلِ عقيدتِهم فيه وغُلُوّهم فيها وقد نُقل أن نبيَّنا وسيدنا محمّدًا صلّى الله عليه وسلم مرّت به وهو بين أصحابه جنازة يهوديّ فقامَ لها فهذا القيامُ قد كان تعبيرًا عمّا للموت من هيبة وجلال، ولا عَلاقة له بعقيدة صاحب الجنازة. والمسلِم مطلوبٌ منه أن يُظهِرَ محاسِنَ الإسلامِ واعتدالَه لغير المسلمين[59]. ويقول صلى الله عليه وسلم نحن أولى بموسى منهم عندما دخل المدينة ووجد اليهود يصومون عاشوراء فرحاً بنجاة سيدنا موسى عليه السلام وقومه من فرعون وجنوده، وقد كان عليه الصلاة والسلام يصوم هذا اليوم قبل الهجرة وهو في مكة، ولم يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ارتباط الشهر العربي بنجاة سيدنا موسى بالرغم من أن الحساب العبرى يختلف عن الحساب العربي، واكتفى بكون يهود المدينة قد ارتبطوا بالأشهر

---

[58] الجوزية ابن قيم, *أحكام أهل الذمة*, الأولى (مملكة العربية السعودية: رمادي للنشر, 1997), 441.

[59] سعيد المكي مجد أحمد, *فتاوى مصطفى الزرقا*, الأولى (بيروت: دار القلم, 1999), 355–357.

العربية لأنهم استوطنوا بلاد العرب، ولم يقُل حينئذ كيف نتحقق صحة التاريخ فإن اليهود قد حرفوا وغيروا كتابهم لذا لا يجوز أن نعتمد على تحديدهم لتاريخ نجاة سيدنا موسى، لأن الأمر ليس متعلقاً بذات الزمان لكن الأمر متعلق بالمعنى الذى تدل عليه المناسبة وهو الفرح بفضل الله، ومحبة الصالحين،[60] وعلينا حق البر والقسط اللذَين نبهنا الله إليهما بقوله تعالى: لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ[61]. يقول الحافظ ابن جرير الطبري في تفسيره للآية: ومن أفضل الأقوال بالصواب قول من قال: يقصد بذلك لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين من جميع أصناف الملل والأديان أن تبرّوهم وتَصِلُوهم وتُقسطوا إليهم[62] ولا معنى لقول من قال: ذلك منسوخ.

المستفادة من كلام فقهاء الأمة في حكم تهنئة غير المسلمين في أعيادهم وعامهم الجديد أنها إذا كانت مع تعظيم عملهم فإنه يُخشى على صاحبها الكفرَ، أما إن كانت التهنئة من غير تعظيم ففيها خلافٌ بين التحريم والكراهة والاستحباب والإباحة [63]. زَعْم البعض أن تهنئة غير المسلمين قضيةُ ولاءٍ لغير المسلمين نَهَانَا عنها الإسلام، وهذا الزعم غير صحيح لأن الولاءَ مَحبةُ ما هم عليه، وتعظيم والعمل به، وهذا منهي عنه في شرعنا

---

[60] الجفري علي زين العابدين, *الإنسانية قبل التدين*, الأولى (أبو ظبي: دار الفقيه, 2015), 270.

[61] *سورة الممتحنة*:8

[62] الطبري محمد بن جرير, *جامع البيان عن تأويل القرآن*, الأولى vol. 23 ,)القاهرة: مكتبة ابن تيمية, دون السنة), 323.

[63] محمد الشربيني عماد السيد, *موافقة الأمة الإسلامية ومخالفتها للأمم السابقة في ضوء السنة النبوية*, الأولى (القاهرة: كلية أصول الدين جامعة الأزهر, 2018), 23.

الحنيف، وإنما جواز التهنئة هنا مِن بابِ قبولِ الآخر والتعايش معه بالعدل والإحسان، وهو عملٌ ظاهريٌّ دعت إليه المصلحة ودفع المفسدة، مع سلامة الباطن من تلك الموالاة وبالتالي لا يلزم من تهنئة غير المسلمين الموافقةُ على كُفرهم كما زعم البعض، والباحث هنا مع فتوى الأزهر الشريف ودار الإفتاء المصرية بجواز تهنئة النصارى في أعيادهم وعامهم الجديد، على سبيل العادة مع اعتقاد بطلان اعتقادهم فيها، وهو من باب البر بهم والإقساط إليهم، وقد أمرنا به في القرآن، وهو داخل في عموم الأدلة التي أمرت بالإحسان إليهم، ولا يلزم من تهنئتهم اعتقاد باطلهم، أو إقرارهم عليه، بل هو كما يقول بعضنا لبعض كل عام وأنتم بسلامة، وهي كلمة شائعة على ألسنة الإندونيسيين في مناسبة معينة لا يقصدون بها سوى مجرد التحية فهي من العادات المباحات، وأما من حرم ذلك من فقهائنا الأقدمين رضي الله عنهم فإنما حرم مشاركتهم في طقوسهم كما هو منطوق كلامهم أو مفهومه وذلك لا ينازع فيه أحد. وأما تهنئة المسؤولين لهم في كنائسهم تهنئة رسمية فأمر توجبه الضرورة، ويقتضيه فقه الواقع وفقه المرحلة، وهو من باب فقه السياسة الشرعية، ولو أمكن الاحتراز عنه لكان أولى، ولعل فقهاء الأقدمين لو عاشوا إلى زماننا وشاهدوا تغير أحوالنا لغيروا فتواهم لما تقرر من أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والحال. ولعل المنكرين لو ابتلوا بالمسؤولية واضطلعوا بمهام رسمية، واطلعوا على حقائق الأمور لكانوا أسبق الناس إلى التهنئة. وكيف تحرمون على الناس التحية المعتادة التي لا تشيد باطلا ولا تهدم حقا، ولا تحرمون على أنفسكم أكل الأطعمة المستوردة من دول الكفر، ولبس ملابسهم واستعمال مخترعاتهم والتداوي بأدويتهم والسفر إلى بلادهم والإقامة بين ظهرانيهم وقد حرمه السلف والاستعانة بهم على إخوان لكم مسلمين وهي محرمة بالنص

والإجماع مع أن هذه الأمور ونحوها تقوية لهم ودعم لاقتصادهم وإعانة لهم على باطلهم أكبر وأعظم من مجرد كلمة تقال لا تقدم ولا تؤخر، إذن فقد جد من الأمور ما يقتضي إعادة النظر في بعض ما ذهب إليه فقهاؤنا الأقدمون رضي الله عنهم.

و). الخاتمة

منهجية الفتوى لابد أن تراعي مراحلها من التصور الصحيح والتكييف وبيان الحكم قبل إصدار الفتوى، ويجب على المفتي أن يعيش رابطا بين إدراك المصادر وإدراك الواقع المعيش لأن عدم إدراك الواقع يؤدي الخلل والتضليل في الفتوى، وعليه أن يراعي الفرق الدقيق بين الفقه والفتوى، وهذا الأساس ينطلق منه من يتصدرون للفتوى في مجلس الفتوى عبر وسائل الإعلام المختلفة. التيسير والوسطية في الفتوى مما يتعلق بالأمة والمجتمع أمر يقصده الشرع الحنيف، ومعنى التيسير هو الذي لا يصادم نصا ثابتا قطعيا محكما ولا قاعدة شرعية قاطعة، بل يسير في ضوء النصوص والقواعد والمقاصد العامة للشريعة الإسلامية.

التشبه المنهي عنه لا يتحقق معناه إلا إذا قصده المتشبه وتعمده وفعل المحرم. أما القول بالنهي عن ذلك لما فيه من التشبه بغير المسلمين، فهو قول مردود وتلبيس للحق بالباطل، فالنهي عن التشبه بغير المسلمين إنما هو في عقائدهم الباطلة، لا في العادات البشرية السائغة، والمجاملات الإنسانية الحسنة. ونص الفقهاء على أنه ليس كل تَشَبُّهٍ بأهل الكتاب يكون حرامًا حتى يكون الفعل نفسه مذمومًا، وأنّ الأمر على التفصيل، بل ذكروا أن مِنَ التَّشَبُّه ما يكون ممدوحًا عليه فاعلُه، وليس كلُّ تشبه بالكفار يحكم

عليه بالتحريم، بل التشبه قد يكون كفرًا، وقد يكون محرمًا، وقد يكون مكروهًا كراهة تنزيه، وقد يكون خلاف الأولى، وقد يكون مباحًا وممدوحًا. الاحتفال بقدوم رأس السنة الميلادية من الأمور المباحة بشرط خلوه من المحرمات والمنكرات، إذ لا يتوفر فيه شروط التشبه المنهي عنه وأصبح هذا الأمر في إطار المباح، فضلا أن هذا الاحتفال له مقاصد اجتماعية، ودينية، ووطنية الذي يلزم علينا أن نحافظ عليها من أجل تحقيق السلام الوطني والعالمي بين أبناء الوطن والإنسان. جواز الاحتفال برأس السنة الميلادية تتوافق مع واقع الشباب اليوم في جزيرة مادورا، وواجبات المشايخ في هذه المنطقة الإرشادات والنصائح لتجنب المحرمات عند الاحتفال ومن أراد أن يحتفل.

المراجع

أبي إسحاق إبراهيم بن عيسى، الشاطبي. *الاعتصام*. الأولى .Vol. 1 .بيروت: دار الكتب العلمية، 1988.

.ـــــ *فتاوى الإمام الشاطبي*. الثانية. تونس: مطبعة الكواكب، 1985.

أبي إسحاق، الشاطبي. *الموافقات*. الأولى .Vol. 2 .مملكة العربية السعودية: دار ابن عفان، 1997.

ابن قيم، الجوزية. *أحكام أهل الذمة*. الأولى. مملكة العربية السعودية: رمادي للنشر، 1997.

.ـــــ *إعلام الموقعين عن رب العالمين*. الأولى .Vol. 3 .سلسلة مكتبة ابن القيم 6. مملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، 1423.

ابن منظور. *لسان العرب*. الأولى .Vol. 3 .القاهرة: دار المعارف، بدون السنة.

جلال الدين، السيوطي. *جمع الجوامع المعروف بالجامع الكبير*. الجديدة .Vol. 1 . .25 vol القاهرة: الأزهر الشريف دار السعادة للطباعة، 2005.

حسان، أبو عرقوب. "منهج الفتوى في دائرة الإفتاء،" 2014 .
http://aliftaa.jo/Article.aspx?ArticleId=227.

دار الإفتاء المصرية. "معتمد الفتوى في دار الإفتاء Diakses 30 Juni 2019. http://dar-alifta.org/ar/ViewFatawaConcept.aspx?sec=fatwa&ID=64.".

سليمان بن الأشعث، السجستاني. *سنن أبي داود*. الأولى .Vol. 4. 5 vol .بيروت: دار ابن حزم، 1997.

شهاب الدين، القرافي. *أنوار البروق في أنواء الفروق*. الأولى .Vol. 1 .القاهرة: دار السلام، 2001.

عبد الله، بن بيه. *صناعة الفتوى وفقه الأقليات*. الثالثة. دبي: مسار للطباعة والنشر، 2013.

علي جمعة، محمد. "التجديد في الفتوى بين النظرية والتطبيق." *التجديد في عملية الإفتاء* 1، no. 1 (2018): 678.

علي زين العابدين، الجفري. *الإنسانية قبل التدين*. الأولى. 1 vol. أبو ظبي: دار الفقيه، 2015.

علي محمد، الآمدي. *الإحكام في أصول الأحكام*. الأولى .Vol. 1. 4 vol . الرياض: دار الصميعي، 2003.

عماد السيد، محمد الشربيني. *موافقة الأمة الإسلامية ومخالفتها للأمم السابقة في ضوء السنة النبوية*. الأولى. القاهرة: كلية أصول الدين جامعة الأزهر، 2018.

قطب، الريسوني. *صناعة الفتوى في القضايا المعاصرة*. الأولى. بيروت: دار ابن حزم، 2014.

مجد أحمد، سعيد المكي. *فتاوى مصطفى الزرقا*. الأولى. 1 vol بيروت: دار القلم، 1999.

مجدي محمد، عاشور. "دور الإجتهاد الجماعي في تجديد الفتوى." *التجديد في الفتوى بين النظرية والتطبيق* 1 (2018): 678.

محمد أمين، ابن عابدين. *رد المختار على الدر المختار*. الأولى .Vol. 10. 12 . vol.بيروت: دار الكتب العلمية، 1994.

، Julie Nichols،Aji Sofiana Putria،Muhammad Naufal Fadhila* VOL. ،Pre-Islamic and Islamic Influences of Taman Ghairah Aceh 11 NO. 2 (2022): HERITAGE OF NUSANTARA https://heritage.kemenag.go.id/index.php/heritage/article/view/664/430

محمد بن جرير، الطبري. *جامع البيان عن تأويل القرآن*. الأولى .Vol. 23 .القاهرة: مكتبة ابن تيمية، دون السنة.

مسلم، ابن الحجاج. *صحيح مسلم، المسند الصحيح المختصر من السنن*. الأولى .Vol .
.1الرياض: دار طيبة، 2006.
وزارة الأوقاف المصرية. *موسوعة التشريع الإسلامي*. الثالثة. سلسلة الموسوعات
الإسلامية المتخصصة 5. القاهرة: دار الكتب المصرية، 2013.
The Harmony Taste Of Bakar Batu Tradition On ، Abu،Muslim
Journal Vol. 8 No. 1 (2019): HERITAGE OF NUSANTARA ،Papua Lan
https://heritage.kemenag.go.id/index.php/heritage/article/view/
545

الإمام نجم الدين الغزي العامري الشافعي، حسن التنبه لما ورد في التشبه" (سوريا ط. دار
النوادر)
العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري (بيروت، ط. دار المعرفة،
1998)
الماوردي ، الأحكام السلطانية، (بيروت، ط. دار الكتب العلمية، دون السنة)
السيوطي، جمع الجوامع" (مصر ط. المكتبة التوفيقية، 2001)
الحنفي ، ابن نجيم، شرح الكنز، (القاهرة، دار الكتاب الإسلامي، 2005)